

عرض السلعة قبل التملك ومنافسة صاحب العمل السابق / فتاوى على الهواء مباشرة / الاثنين / 51/2/1202

صلاح الصاوي

سؤال اخر يقول السائل كنت اعمل مندوب مبيعات مع تاجر جملة. تركت العمل عنده واريد ان اعمل في نفس بمال خاص هل توجد مشكلة ان ابيع نفس السلع وان اسوقها لنفسى العملاء الذين - [00:00:00](#)

تعرفت عليهم من خلال تعاملتي معه. ده سؤال رقم واحد. المسألة الثانية هل هناك من حرم ان قمت بعرض للعميل وانا لا امتلكها. ثم يتوافق عليها. وعلى السعر ذهبت اشتريتها ثم بعته لـ. هل في ذلك حرج - [00:00:20](#)

الجواب عن الجزء الاول يا رعاك الله. اذا كان صاحب العمل الذي خرجت من عنده الذي خرجت من عنده كان قد اشترط عليك في تعاقدك معك الا تنافسه بالعمل في نفس المهنة خلال مدة زمنية معينة - [00:00:40](#)

او في اطار مكاني معين فينبغي لك التقيد بذلك فان المسلمين عند شروطهم الا شرطا احل حراما او حرم حلالا. لقد جرت عادة بعض التجار ان يثبتوا في عقودهم مع موظفيهم هذا. الا تعمل في نفس هذا العمل خلال - [00:01:00](#)

معينة او في اطار مكاني معين. اذا كان قد اشتراط عليك هذا شرطا يلزمك الوفاء به. واذا اقتضاه العرف ايضا فينبغي لك الوفاء به لان المعروف عرفا كالمشروط شرطه. فان لم يكن لا هذا ولا ذاك لا عرفا ولا شرطا فهو على اصل الحلي - [00:01:20](#)

بارك الله فيك. بالنسبة للمسألة الثانية ما ذكرته من عرض السلعة على العميل قبل تملكها. لا يصلح يا بني اما اذا كان في اطار المواد المواعدة وليس المعاقدة. انتبه الى قاعدة مهمة لا تبع ما ليس عندك - [00:01:40](#)

لا يجوز ان تبيع سلعة قبل تملكها. في الباب حديث حكيم ابن حزام يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يأتيني الرجل يسألني عن البيع ما ليس عندي. ابتاع له من السوق ثم ابيعه. نفس مسأله - [00:02:00](#)

قال ما تبع ما ليس عندك. لا يجوز ان تبيع سلعة قبل تملكها. اما اذا كان الامر في البداية مجرد مفاوضات مباحثات مواعدات لكن لما تبرم العقد بعد. اذا كان مجرد تواعد على توفير السلعة - [00:02:20](#)

فاذا تملكته بعته لـ يصبح البيع والعقد بعد التملك. فيتحول عد الى التعاقد فلا حرج في هذا وذلك بيع المربحة الذي تجريه المصارف الاسلامية بيع المربحة للامن بالشراء - [00:02:40](#)